# الملخص

بالرغم من إتباع الأليات الديمقراطية في التداول السلمي للسلطة، أظهرت التجربة العملية عجز الحكومة الكبير في أدائها للمهام المناطة بها، كتحقيق التنمية وتوفير الخدمات واستشراء ظاهرة الفساد الإداري والمالي، مما أضطر المحكومون إلى الضغط بوسائل شتى لتحقيق الإصلاح الشامل.

وبالفعل استجابت الحكومة لفكرة الإصلاح، وأصدرتها بجملة قرارات صادق عليها مجلس الوزراء، وأقرها مجلس النواب للوهلة الأولى، ولقد سببت تلك الإصلاحات أضراراً ببعض المناصب الحكومية، مما دفع المتضررين للّجوء إلى المحكمة الاتحادية العليا ومطالبتهم إياها بفحص دستورية تلك القرارات، ومدى موائمتها مع أحكام الدستور، إذ كانت الكلمة الفصل في ذلك للمحكمة الاتحادية العليا، وذلك بالبت في دعاوى عدم الدستورية المقامة أمامها والمتعلقة بتلكم القرارات، فقضت بدستورية جزء منها وعدم دستورية الجزء الآخر، مما يقتضي منا تسليط الضوء على قدرة هذه المحكمة على إصدار أحكام تتناسب مع فكرة الدستورية أو تخرج عنها، أو إنّها أسست لأحكام جديدة عدلت نصوص الدستور.

لذلك فقد شرعت هذه الدراسة في البحث عن دور المحكمة الاتحادية العليا في اسعاف الحكومة في إجراء الإصلاحات الحكومية، وفيما إذا كانت قد أعانتها في إجراء تلك الإصلاحات ؟، أم إنّها قد عرقلتها من خلال تمسكها بحرفية النصوص الدستورية ؟، أو إنَّ المحكمة الاتحادية العليا قد غارت متعمقة في المحتوى الموضوعي لنصوص الدستور دون التقييد بحرفية تلك النصوص؟، مع الأخذ بنظر الاعتبار مدى وقوع تعارض موضوعي بين قرارات الحكومة الإصلاحية وبعض النصوص الدستورية، وان هذه الجدلية تعكس مجافاة بعض النصوص الدستورية لحركة الاصلاح، وان بعض هذه النصوص هو ما تسبب في هدر المال العام من خلال التضخيم غير المبرر للمناصب التنفيذية، وشرعنة استحداث البعض منها لا لجدوى اقتصادية ترتجى، وانما بقصد الترضيات السياسية.